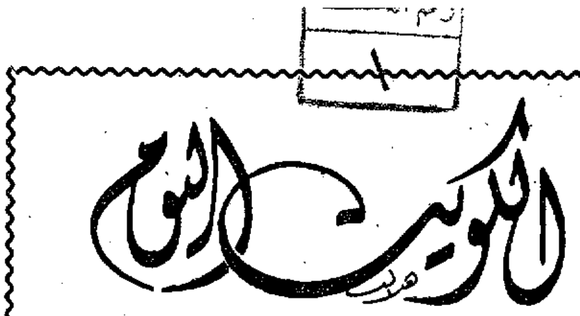


الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها دائرة المطبوعات والنشر

العدد ٢١٦
السنة الخامسة

الاحد
٦ رمضان ١٣٧٨
١٥ مارس (آذار) ١٩٥٩

بسم الله الرحمن الرحيم

نحن عبد الله السالم الصباح حاكم الكويت بعون الله وحسن توفيقه .

بناء على رغبتنا فى ادخال النظم الاجتماعية المرعية الى جميع دوائر حكومتنا وبناء على ما عرضه علينا رئيس دائرة الشئون الاجتماعية .

رسمنا بما هـو آت

١ ـ يسمى هذا القانون بقانون العمل فى القطاع الأهلى .

٢ ـ على رئيس دائرة الشئون الاجتماعية تنفيذه حيثما يقتضى .

والله ولي التوفيق .

حرر فى ٢٢ شعبان سنة ١٣٧٨ الموافق ٢ مارس سنة ١٩٥٩ .

عبد الله السالم الصباح

دائرة الشئون الاجتماعية

قانون العمل في القطاع الاهلى

الباب الاول
فى مجال تطبيق القانون

مادة ـ ١ :

يقصد بكلمة (عامل) كل ذكر أو انثى من العمال والمستخدمين يقوم بعمل يدوى او ذهنى مقابل اجر تحت اشراف او امر صاحب عمل . ويقصد بكلمة (صاحب عمل) كل شخص طبيعى او معنوى يتخذ من العمل الذى يزاوله حرفة او مهنة له ويستخدم عمالا مقابل اجر .

مادة ـ ٢ :

يستثنى من تطبيق احكام هذا القانون :

أ ـ موظفو ومستخدمو الحكومة الخاضعون (لنظام الموظفين والتقاعد عام ١٩٥٥) .

ب ـ عمال الحكومة الخاضعون (لكادر عمال الحكومة عام ١٩٥٥) .

جـ ـ عمال الحكومة المتعاقدون وفقا للانظمة الخاصة باستخدام الهنود والباكستانيين واهالى جوا .

د ـ العمال الذين يستخدمون فى اعمال عرضية مؤقتة لا تستغرق اكثر من ستة شهور .

هـ ـ الخدم الخصوصيون ومن فى حكمهم .

و ـ اصحاب المحال الصغيرة التى لا تدار بآلات ميكانيكية وتستخدم عادة اقل من خمسة عمال .

الباب الثانى
فى الهجرة وبطاقات العمل

مادة ــ ٣ :

يحظر على اصحاب الاعمال استخدام عمال غير كويتيين ما لم يكونوا حاصلين على بطاقة عمل او على الاقل مسجلين لدى دائرة الشئون الاجتماعية .

ولا يستثنى من احكام هذه المادة العمال المذكورون فى الفقرة ب ، جـ ، د ، هـ ، من المادة (٢) .

مادة ــ ٤ :

تصرف بطاقة العمل بالشروط الآتية :

١ ــ ان يكون العامل قد دخل البلاد بطريقة مشروعة .
٢ ــ ان يكون العامل حاملا لجواز سفر صحيح .
٣ ــ ان يكون العامل حاصلا على تصريح اقامة .
٤ ــ ان يكون العامل حسن السيرة والسلوك .

وتصرف البطاقة مقابل رسم تحدده دائرة الشئون الاجتماعية .

مادة ــ ٥ :

مدة صلاحية البطاقة سنتان وتجدد مرتين خلال العام الواحد ولا تزيد مدتها بحال من الاحوال عن مدة الاقامة المصرح بها للعامل .

مادة ــ ٦ :

لدائرة الشئون الاجتماعية حق الغاء بطاقة العمل فى الاحوال الآتيــة :

١ ــ اذا سقط عن حاملها احد الشروط الواردة فى المادة (٤) .
٢ ــ اذا رأت ان فى استمرار اشتغاله بالكويت منافسة للعمال الوطنيين فى سوق العمل ولا يؤثر ذلك فى حقوقه المنصوص عليها فى المادة (٥٥) .
٣ـ اذا تعطل عن العمل مدة اقصاها ثلاثة اشهر .

مادة ــ ٧ :

تصدر دائرة الشئون الاجتماعية القرارات المنظمة لصرف تصريحات وبطاقات العمل .

الباب الثالث
فى التخــديم

مادة ــ ٨ :

للعمال المتعطلين عن العمل الحق فى التســجيل لدى دائرة الشئون الاجتماعية او احد فروعها التى يقع فى دائرتها محل اقامتهم .

وتقوم الدائرة بالسعى لالحاقهم بالوظائف والاعمال التى تتفق مع سنهم وكفايتهم الفنية .

مادة ــ ٩ :

لا يجوز استخدام اى عامل متعطل فى عمل من الاعمال الدائمة مالم يكن مسجلا بدائرة الشئون الاجتماعية .

مادة ــ ١٠ :

تكون الاولوية فى التخديم على التالى :

١ ــ العامل الكويتى .
٢ ــ العامل العربى الحاصل على بطاقة عمل او المسجل .
٣ ــ العامل الاجنبى الحاصل على بطاقة عمل او المسجل .

مادة ــ ١١ :

يحظر انشاء مكاتب تخديم اهلية بغرض الربح ، ويستثنى من هذا الحظر الجمعيات الخيرية والنقابات بشرط حصولها على تصريح بانشاء مكاتب التخديم التابعة لها وان تقوم بخدماتها بالمجان .

الباب الرابع
فى العقــد

مادة ــ ١٢ :

يكون تعيين العامل بموجب عقد ــ كتابى او شفهى ــ يبين على وجه الخصوص تاريخ التعيين وقيمة الاجر ومدة العقد ــ اذا كان محدود المدة ــ وطبيعة العمل ، فان كان العقد شفهيا جاز للعامل أو صاحب العمل اثبات حقه بجميع طرق الاثبات .

مادة ــ ١٣ :

يجوز ان يكون العقد محدود المدة أو غير محدود المدة ، فان كان محدود المدة وجب الا تزيد عن خمس سنوات ، ومع ذلك فيجوز تجديد العقد عند انقضائه .

مادة ــ ١٤ :

تحرر جميع العقود باللغة العربية وكذا المراسلات والتعميمات والنشرات واللوائح التى يصدرها صاحب العمل لعماله . ويجوز اضافة ترجمة لها باحدى اللغات الاخرى مع اعتبار النص العربى نصا معتمدا قانونا عند وقوع اى خلاف .

مادة ــ ١٥ :

يجوز لصاحب العمل ان يتعاقد مع (متعهد توريد عمال) لتزويده بالعمال اللازمين وذلك بالشروط التالية :

١ ــ ان يكون المقاول حاصلا على ترخيص بمزاولة العمل من دائرة الشئون الاجتماعية وفقا للقرار المنظم لاصــدار هــذه التراخيص .

٢ ــ ان يحرر عقد بين صاحب العمل والمقاول يبين نوع العمل الذى سيقوم به العمال وفئات احورهم .

٣ ــ لا يجوز لمقاول توريد العمال او لصاحب العمل اقتطاع اى جزء من اجر العامل مقابل تشغيله او استبقائه فى العمل .

ويقصد بمتعهد توريد العمال كل شخص طبيعى أو معنوى يقوم بتوريد جماعة من العمال لاحد اصحاب الاعمال دون اشراف منه على العمل او العمال .

مادة ـ ١٦ :

اذا عهد صاحب عمل الى آخر بتأدية عمل من اعماله او جزء منها وجب عليه ان يسوى بين عماله وعمال صاحب العمل فى جميع الحقوق ويكون صاحب العمل الاصلى متضامنا معه فى ذلك •

ويشترط فى تطبيق احكام هذه المادة ما يأتى :

١ ـ ان يكون العمل المعهود به من الاعمال الاصلية التى يباشرها صاحب العمل •

٢ ـ ان يكون العمل المعهود به فى منطقة الاعمال الاصلية التى يباشرها صاحب العمل •

مادة ـ ١٧ :

تحدد فترة تجربة العامل فى عقد العمل بشرط الا تزيد عن مائة يوم ولصاحب العمل الحق فى الاستغناء عن خدماته دون اعلان خلال هذه المدة مع دفع مكافأته طبقا للمادة (٥٥) • ولا يجوز تعيين العامل تحت الاختبار اكثر من مرة واحدة عند صاحب عمل واحد •

الباب الخامس
فى تشغيل الاحداث

مادة ـ ١٨ :

يقصد بالحدث فى احكام هذا القانون كل ذكر او انثى بلغ الثانية عشر من عمره ولم يتجاوز السابعة عشر •

مادة ـ ١٩ :

يحظر تشغيل الاحداث من الجنسين تحت سن الثانية عشر •

مادة ـ ٢٠ :

يجوز تشغيل الاحداث بين ١٢ و ١٧ بالشروط التالية :

أ ـ الحصول على تصريح من دائرة الشئون الاجتماعية •

ب ـ توقيع الكشف الطبى قبل الحاقهم بالعمل وبعد ذلك بصفة دورية •

جـ ـ ان يكون تشغيلهم فى غير الصناعات والمهن الخطرة والمضرة بالصحة التى يصدر بها قرار من دائرة الشئون الاجتماعية •

مادة ـ ٢١ :

يجوز لدائرة الشئون الاجتماعية ان تصرح بالحاق الاحداث باحدى الصناعات او المهن المنصوص عليها فى الفقرة (جـ) من المادة (٢٠) اذا كان ذلك بغرض التلمذة المهنية • وفى هذه الاحوال تراعى الشروط التالية :

١ ـ الا تقل سن الحدث عن ١٤ سنة •

٢ ـ ان تثبت لياقته الصحية للعمل بهذه الصناعة •

٣ ـ ان تطبق عليه الاجراءات والشروط التى قد يصدر بها قرار بشأن التلمذة المهنية •

مادة ـ ٢٢ :

لا يجوز تشغيل الاحداث ليلا اى من الغروب الى مطلع الشمس

مادة ـ ٢٣ :

عدد ساعات العمل القصوى للاحداث ست ساعات يوميا بشرط عدم تشغيلهم اكثر من اربع ساعات متوالية تتلوها فترة راحة لا تقل عن ساعة •

الباب السادس
فى تشغيل النساء

مادة ـ ٢٤ :

لا يجوز تشغيل النساء ليلا ، ويستثنى من ذلك دور العلاج الاهلية والمؤسسات الاخرى التى يصدر بشأن العمل بها قرار من دائرة الشئون الاجتماعية •

مادة ـ ٢٥ :

يحظر تشغيل النساء فى الصناعات او المهن الخطرة والمضرة بالصحة التى يصدر بها قرار من دائرة الشئون الاجتماعية •

مادة ـ ٢٦ :

للحامل الحق فى اجازة اقصاها ثلاثين يوما قبل الوضع واربعين يوما بعد الوضع بأجر كامل • ويجوز للعاملة ان تنقطع عن العمل بعد هذه الفترة ـ بدون اجر لمدة اقصاها مائة يوم متصلة او متقطعة وذلك بسبب مرض يثبت بشهادة طبية انه نتيجة للحمل او الوضع •

مادة ـ ٢٧ :

يسقط حق العاملة فى الاجازة السنوية اذا افادت بالامتيازات التى كفلتها المادة (٢٦) •

مادة ـ ٢٨ :

تمنح المرأة العاملة الاجر المماثل لاجر الرجل اذا كانت تقوم بنفس العمل •

الباب السابع
فى الاجور

مادة ـ ٢٩ :

يقصد بالاجر ما يتقاضاه العامل من اجر اساسى مضافا اليه كل ماقد يتقاضاه عادة من علاوات او مكافآت او عمولة او منح وهبات دورية ـ ويراعى فى احتساب الاجر آخر اجر تقاضاه العامل فان كان العامل ممن يتقاضون اجورهم بالقطعة فيكون التقدير على اساس متوسط ما تناوله عن ايام العمل الفعلية فى الثلاثة أشهر الاخيرة •

مادة ـ ٣٠ :

يجوز تقدير الاجور بالساعة او اليوم او الاسبوع او بالشهر او بالقطعة وتؤدى الاجور فى احد ايام العمل وفى مكانه بالعملة القانونية المتداولة مع مراعاة الاحكام الآتية :

أ ـ العمال المعينون بأجر شهري تؤدى اجورهم مرة على الاقل فى الشهر .

ب ـ العمال المعينون بالساعة او المياومة او باجر اسبوعي او بالقطعة تؤدى اجورهم مرة على الاقل كل اسبوعين .

جـ ـ لا يجوز لصاحب العمل ان ينقل عاملا بالاجر الشهري الى فئة المياومة او الاجر الاسبوعي او القطعة بغير موافقته على ذلك .

مادة ـ ٣١ :

لا يجوز الزام العامل بشراء اغذية او سلع من محال معينة او ما ينتجه صاحب العمل .

مادة ـ ٣٢ :

لا يجوز اقتطاع اكثر من ١٠ ٪ من اجر العامل وفاء لديون او لقروض مستحقة لصاحب العمل ولا يتقاضى صاحب العمل عنها اى فائدة .

مادة ـ ٣٣ :

لا يجوز الحجز على الأجر المستحق للعامل او النزول عن اى جزء منه الا فى حدود ٢٥٪ وذلك لدين النفقة او دين المأكل والملبس او ديون اخرى .

ويستوفى دين النفقة قبل دين المأكل والملبس والديون الاخرى وتسرى احكام هذه المادة والمادة (٣٢) على جميع المبالغ المستحقة للعامل طبقا للمادة (٢٩) .

الباب الثامن

فى ساعات العمل والاجازات

مادة ـ ٣٤ :

مع عدم الاخلال بأحكام المادة (٢٣) من هذا القانون ، لا يجوز تشغيل العامل اكثر من ثماني ساعات يوميا او ٤٨ ساعة فى الاسبوع الا فى الحالات المنصوص عليها فى هذا القانون .

ولا يجوز تشغيل العمال اكثر من خمس ساعات متتالية دون ان يعقبها فترة راحة لا تقل عن ساعة .

ولا تحسب فترات الراحة ضمن ساعات العمل .

مادة ـ ٣٥ :

يجوز تشغيل العمال ساعات عمل اضافية بشرط الا تزيد عن ساعتين يوميا الا اذا كان العمل لازما لمنع وقوع حادث خطر او اصلاح ما نشأ عنه او تلافى خسارة محققة ـ وفى هذه الحالات جميعا يمنح العامل اجرا عن كل ساعة اضافية يوازى الاجر العادى الذى يستحقه فى الساعة مضافا اليه ٢٥ ٪ على الاقل .

مادة ـ ٣٦ :

يمنح العامل يوما كاملا للراحة الاسبوعية بدون اجر واذا استدعت ظروف العمل تشغيله يوم الراحة الاسبوعية فانه يتقاضى اجرا عن هذا اليوم يوازى الاجر العادى الذى يستحقه مضافا اليه ٥٠٪ على الاقل .

مادة ـ ٣٧ :

الاجازات الرسمية التى تمنح للعمال بأجر كامل هى :

عيد رأس السنة الهجرية	يوم واحد
عيد الاسراء	يوم واحد
عيد الفطر	يومـــان
عيد الاضحى	يومـــان
عيد المولد النبوى	يوم واحد
عيد جلوس سمو الامير	يوم واحد

واذا استدعت ظروف العمل تشغيل العامل فى احد ايام الاجازات الرسمية يقرر له اجر مضاعف .

مادة ـ ٣٨ :

للعامل الذى يثبت مرضه بموجب شهادة الطبيب الذى يعينه صاحب العمل او الطبيب المسئول باحدى الوحدات الصحية الحكومية الحق فى الاجازات المرضية التالية خلال السنة :

ستة أيام	بأجر كامل
ستة أيام	بثلاثة ارباع الاجر
ستة أيام	بنصف الاجر
ستة أيام	بربع الاجر
ستة أيام	بدون اجر

اذا وقع خلاف حول تحديد مدة العلاج فان شهادة طبيب الوحدة الصحية الحكومية تجب شهادة الطبيب الاهلى الذى عينه صاحب العمل .

مادة ـ ٣٩ :

لكل عامل امضى فى خدمة صاحب العمل سنة كاملة متصلة الحق فى اجازة لمدة ١٤ يوما بأجر كامل وتزاد الى ٢١ يوما بعد خدمة خمس سنوات متصلة .

مادة ـ ٤٠ :

لصاحب العمل حق تحديد موعد الاجازة السنوية كما ان له حق تجزئتها بعد النصف الاول من المدة المحددة لها .

ولا يسرى حكم التجزئة على الاجازة المقررة للاحداث .

الباب التاسع

فى ظـروف العمـل

مادة ـ ٤١ :

على صاحب العمل ان يوفر وسائل الوقاية المناسبة لحماية العمال اثناء العمل من الاصابات المترتبة على استعمال الآلات الميكانيكية والتروس الناقلة وآلات الرفع والنقل وغيرها .

كما يجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية العمال من السقوط والاجسام المتساقطة والشظايا والاجسام الحادة والمواد الملتهبة والمتفجرة والكاوية والسامة والتيارات الكهربائية والاضواء المنعكسة وغيرها •

مادة ـ ٤٢ :

تنظم وسائل الوقاية من الاصابات والاحتياطات اللازمة طبقا لما تقرره دائرة الشئون الاجتماعية •

مادة ـ ٤٣ :

مع عدم الاخلال بقرارات دائرتى الصحة العامة والبلدية بشأن رخص المحلات العامة والمحلات التجارية والصناعية وغيرها ، يجب على صاحب العمل ان يتخذ الاحتياطات اللازمة لضمان النظافة التامة والتهوية والاضاءة الكافية وتصريف المياه وذلك وفقا للتعليمات التفصيلية التى تصدرها دائرة الشئون الاجتماعية •

مادة ـ ٤٤ :

على صاحب العمل ان يتخذ الاحتياطات اللازمة لحماية عماله من امراض المهنة وذلك فى الصناعات والاعمال التى يصدر بها بيان من دائرة الشئون الاجتماعية وتنظم دائرة الشئون الاجتماعية الوسائل اللازمة للوقاية فى كل صناعة •

مادة ـ ٤٥ :

على كل صاحب عمل ان يعد صندوقا للاسعافات الطبية مزودا بالادوية والاربطة والمطهرات ويوضع الصندوق فى مكان ظاهر بمحل العمل بحيث يكون فى تناول العمال ويخصص صندوق اسعاف لكل مائة عامل ويعهد باستعماله الى ممرض متمرن •

مادة ـ ٤٦ :

على صاحب العمل ان يوفر وسائل الانتقال اللائقة لعماله الذين يشتغلون فى مناطق لا تصل اليها وسائل المواصلات العادية •

مادة ـ ٤٧ :

على صاحب العمل الذى يستخدم عمالا فى مناطق بعيدة عن العمران ان يوفر لهم السكن الملائم ومياه الشرب الصالحة ووسائل التموين وذلك طبقا لما يتفق عليه الطرفان وتعين دائرة الشئون الاجتماعية المناطق التى تطبق عليها احكام هذه المادة •

الباب العاشر
فى نظام العمل والجزاءات

مادة ـ ٤٨ :

يجب على صاحب العمل ان يحتفظ بسجل دائم لعماله يتضمن ـ كحد ادنى ـ اسم العامل ومهنته وسنه وجنسيته ومحل اقامته وحالته الاجتماعية وتاريخ بدء خدمته واجره والجزاءات التى وقعت عليه والاجازات السنوية والمرضية التى حصل عليها وتاريخ انتهاء خدمته واسبابها •

مادة ـ ٤٩ :

على صاحب العمل ان ينظم بطاقة دوام لكل عامل يسلمه صورة منها ويحتفظ بالاخرى •

مادة ـ ٥٠ :

على صاحب العمل ان يعلق فى مكان ظاهر بمقر العمل لائحة دوام بشرط ان تتضمن على وجه الخصوص اوقات الدوام اليومى والعطلة الاسبوعية والاجازات الرسمية •

مادة ـ ٥١ :

على صاحب العمل الذى يستخدم عشرة عمال فأكثر ان يعلق فى مكان ظاهر بمقر العمل لائحة للجزاءات التى يجوز توقيعها على عماله المخالفين وذلك وفقا للقواعد الواردة فى المادة (٥٢) وما تقرره دائرة الشئون الاجتماعية فى هذا الشأن •

ولا يجوز تطبيق لائحة الجزاءات الا بعد اعتمادها من دائرة الشئون الاجتماعية •

مادة ـ ٥٢ :

يراعى فى اعداد لوائح الجزاءات وتطبيقها القواعد الآتية :

١ ـ ان تحدد اللوائح المخالفات التى تقع من العمال ودرجاتها •

٢ ـ ان تتضمن قائمة تصاعدية للجزاءات •

٣ ـ الا يوقع اكثر من جزاء واحد للمخالفة الواحدة •

٤ ـ الا يوقع الجزاء على العامل لامر ارتكبه خارج مكان العمل الا اذا كان له علاقة بالعمل •

٥ ـ الا يزيد الخصم عن اجر خمسة ايام شهريا •

٦ ـ الا يزيد الايقاف عن عشرة ايام شهريا •

٧ ـ الا يعاقب العامل عن شيء ارتكبه ومر على تاريخ ثبوته ١٥ يوما •

الباب الحادي عشر
فى انتهاء العقد ومكافأة نهاية الخدمة

مادة ـ ٥٣ :

اذا كان عقد العمل محدد المدة واستمر الطرفان فى تنفيذه بعد انقضاء مدته اعتبر مجددا لمدة غير محددة وبالشروط الواردة فيه •

مادة ـ ٥٤ :

اذا كان العقد غير محدد المدة جاز لكل من الطرفين فسخه بعد اعلان الطرف الاخر كتابة • ويكون الاعلان على الوجه التالى :

أ ـ قبل فسخ العقد بخمسة عشر يوما على الاقل فى حالة العمال المعينين بأجر شهرى •

ب ـ قبل فسخ العقد بسبعة أيام على الاقل فى حالة العمال الآخرين • ويجوز أن يؤدى الطرف الذى فسخ العقد بدون اعلان للطرف الثانى مبلغا مساويا لاجر العامل عن المدة المحددة للاعلان فى الفقرة (أ) و (ب) من هذه المادة •

مادة — ٥٥ :

يستحق العامل مكافأة نهاية الخدمة على الوجه التالى :

أ — أجر عشرة أيام عن كل سنة خدمة من السنوات الخمس الاولى ، وخمسة عشر يوما عن كل سنة من السنوات التالية بحيث لا تزيد المكافأة فى مجموعها عن أجر سنة، وذلك للعمال الذين يتقاضون أجورهم باليومية أو بالاسبوع أو بالقطعة أو بالساعة .

ب — أجر ١٥ يوما عن كل سنة خدمة من السنوات الخمس الاولى وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية بحيث لا تزيد المكافأة فى مجموعها عن أجر سنة ونصف ،وذلك للعمال الذين يتقاضون أجورهم بالشهرية .

ويستحق العامل مكافأة عن كسور السنة بنسبة ما قضاه منها فى العمل .

مادة — ٥٦ :

لصاحب العمل أن يفصل العامل بدون اعلان وبدون مكافأة فى الاحوال الاتية :

أ — اذا ارتكب خطأ تسببت عنه خسارة جسيمة لصاحب العمل .

ب — اذا تكررت مخالفته لتعليمات صاحب العمل مع مراعاة ما جاء بلائحة الجزاءات المعتمدة .

جـ — اذا تغيب بدون سبب مشروع أكثر من سبعة أيام متتالية.

د — اذا حكم عليه فى جناية ماسة بالشرف أو الامانة أو الاخلاق.

هـ — اذا ارتكب عملا مخلا بالادب فى مكان العمل .

و — اذا وقع منه اعتداء على احد زملائه أو على صاحب العمل أو من ينوب عنه أثناء العمل أو بسببه مع مراعاة ما جاء بلائحة الجزاءات المعتمدة .

مادة — ٥٧ :

لا يستحق العامل مكافأة نهاية الخدمة اذا ترك العمل بمحض اختياره ولكنه يستحق نصف المكافأة المنصوص عليها فى المادة (٥٥) اذا تجاوزت مدة خدمته خمس سنوات متتالية . أما المرأة العاملة فلها فى جميع الاحوال بمناسبة زواجها الحق فى المطالبة بمكافأتها كاملة عن مدة خدمتها اذا تركت العمل خلال ستة شهور من تاريخ الزواج .

مادة — ٥٨ :

يجوز للعامل أن يترك العمل قبل نهاية العقد أو بدون اعلان مع استحقاقه المكافأة فى الاحوال الآتية :

أ — اذا لم يلتزم صاحب العمل بنصوص العقد واحكام هذا القانون .

ب — اذا وقع عليه اعتداء بالقول أو بالضرب من صاحب العمل أو من ينوب عنه .

جـ — اذا كان استمراره فى العمل يهدد سلامته أو صحته .

مادة — ٥٩ :

ينتهى عقد العمل بوفاة العامل أو بعجزه عن تأدية عمله أو بسبب اصابته بمرض استنفد اجازاته المرضية المنصوص عليها فى المادة (٣٨).

وفى هذه الاحوال يتقاضى العامل أو ورثته الشرعيون مكافأته المنصوص عليها فى المادة (٥٥) .

مادة — ٦٠ :

ينتهى عقد العمل فى حالة حل المنشأ أو تصفيتها أو اغلاقها أو افلاسها أو ادماجها فى غيرها أو انتقالها بالارث أو الوصية أو الهبة أو البيع أو النزول او غير ذلك من التصرفات القانونية وتصبح مكافآت العمال دينا واجب الوفاء على الخلف .

ويجوز أن يستمر العمال فى خدمة الخلف مع الاحتفاظ لهم بمكافآتهم عن المدة السابقة .

مادة — ٦١ :

يمنح العامل شهادة نهاية خدمة تتضمن بيانا بمهنته ومدة خدمته وآخر أجر تقاضاه . ويرد اليه ما يكون قد أودعه لدى صاحب العمل من أوراق أو شهادات أو ادوات .

الباب الثانى عشر

فى التعويض عن اصابات العمل وأمراض المهنة

أولا — اصابات العمل

مادة — ٦٢ :

اذا أصيب العامل فى حادث بسبب العمل وفى أثنائه يجب على صاحب العمل ابلاغ الحادث فورا الى :

أ — دائرة الامن العام أو الشرطة أو فروعهما الواقع فى دائرة اختصاصها محل العمل .

ب — دائرة الشئون الاجتماعية أو احد فروعها الواقع فى دائرة اختصاصه محل العمل .

ويجوز أن يقوم العامل بهذا البلاغ اذا سمحت حالته بذلك .

مادة — ٦٣ :

يجب أن يتضمن البلاغ اسم العامل ومهنته وعنوانه وجنسيته مع وصف موجز عن الحادث وما اتخذ من اجراءات لاسعافه أو علاجه

مادة — ٦٤ :

للعامل المصاب الحق فى العلاج باحدى المستشفيات الحكومية أو دور العلاج الاهلية حسبما يراه صاحب العمل .

وللطبيب المعالج ان يحدد فى تقريره الطبى فترة العلاج والعاهة المتخلفة عن الاصابة وقدرته على الاستمرار فى مباشرة العمل ، فاذا حدث خلاف فى هذا الشأن يحال الامر الى رئيس الاطباء بدائرة الصحة العامة للتحكيم ويكون رأيه نهائيا .

ويلتزم صاحب العمل بمصاريف العلاج كاملة بما فى ذلك الادوية والنقل .

مادة ـ ٦٥ :

يتقاضى العامل المصاب أجره بالكامل طوال فترة العلاج التى يحددها الطبيب واذا زادت فترة العلاج على ستة شهور يدفع له نصف الاجر فقط حتى يتم شفاؤه أو تثبت عاهته أو يتوفى •

مادة ـ ٦٦ :

للعامل الحق فى التعويض حسب اللائحة الشرعية اذا ثبتت المسئولية التقصيرية على صاحب العمل ، فاذا لم يتوفر ركن المسئولية التقصيرية فيكون أمر تقدير التعويض متروكا للهيئة القضائية •

ثانيا ـ امراض المهنة

مادة ـ ٦٧ :

تعد دائرة الشئون الاجتماعية بيانا بأمراض المهنة والصناعات والاعمال المسببة لها ، ويجوز اضافة امراض مهنية جديدة الى البيان •

مادة ـ ٦٨ :

اذا أصيب عامل بأحد الامراض الواردة فى البيان أو ظهرت أعراض احداها عليه تسرى عليه أحكام المادة ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٦ من هذا القانون •

مادة ـ ٦٩ :

تحدد مسئولية اصحاب الاعمال السابقين لآخر صاحب عمل يشتغل لديه العامل المصاب على ضوء التقرير الطبى للطبيب المعالج • ويلزم هؤلاء بالتعويض كل بنسبة المدة التى قضاها العامل فى خدمته •

ويشترط فى تطبيق أحكام هذه المادة أن تكون الصناعات والمهن التى يمارسونها مما ينشأ عنها المرض المصاب به العامل •

الباب الثالث عشر

مادة ـ ٧٠ :

حق تكوين اتحادات لاصحاب الاعمال وحق التنظيم النقابى للعمال مكفول وفقا لاحكام هذا القانون والقرارات التى تصدرها دائرة الشئون الاجتماعية فى هذا الشأن •

وتسرى أحكام هذه المادة والقرارات المنفذة لها على عمال الحكومة •

مادة ـ ٧١ :

اذا نشأ نزاع بين صاحب العمل وجميع عماله ـ أو فريق منهم ـ بشأن شروط العمل فعليهم التزام الاجراءات التالية لتسوية النزاع:

أولا ـ المفاوضة المباشرة بين صاحب العمل ـ أو من يمثله ـ وبين العمال أو من يمثلهم • وفى حالة الوصول الى اتفاق ودى بين الطرفين يجب تسجيله فى دائرة الشئون الاجتماعية خلال سبعة أيام من توقيعه ، وذلك وفقا للاجراءات التى تعينها الدائرة •

ثانيا ـ اذا لم يوفق الطرفان فيما بينهم الى تسوية النزاع بالمفاوضة جاز لاحد الطرفين أو كليهما أن يقدم بنفسه أو بوساطة ممثله طلبا الى دائرة الشئون الاجتماعية للسعى لتسوية النزاع •

ثالثا ـ اذا لم توفق دائرة الشئون الاجتماعية فى تسوية النزاع خلال ١٥ يوما من تاريخ تقديم الطلب ، يحال النزاع فى نهاية المدة الى « لجنة التحكيم » فى منازعات العمل « التى يرأسها ويصدر قرارا بتأليفها سعادة رئيس الدائرة » ويحضر جلساتها مندوبون عن طرف النزاع •

وتعتبر قرارات اللجنة نهائية وملزمة للطرفين •

مادة ـ ٧٢ :

تصدر دائرة الشئون الاجتماعية القرارات واللوائح والتعليمات المنظمة للاجراءات المنصوص عليها فى المادة السابقة •

مادة ـ ٧٣ :

يجوز لاصحاب الاعمال والعمال أن يؤلفوا فيما بينهم « لجان مشتركة » للتعاون فى تسوية المنازعات ورفع المستوى الاجتماعى للعمال وتنظيم الخدمات العمالية وتحديد الأجور ورفع الانتاج الى غير ذلك من المسائل التى تهم الطرفين •

ويجوز أن تؤلف هذه اللجان فى المؤسسة الواحدة أو على مستوى الصناعة •

مادة ـ ٧٤ :

يكون لكل لجنة مشتركة لائحة تأسيسية تبين أهدافها وطريقة تأليفها والاجراءات التى ستتبعها فى عقد اجتماعاتها واتخاذ قراراتها

ويجب تسجيل هذه اللجان بدائرة الشئون الاجتماعية وفقا للقرارات التى تصدرها الدائرة فى هذا الشأن •

مادة ـ ٧٥ :

تؤلف « لجنة استشارية عليا » لشئون العمل تضم ممثلين عن دائرة الشئون الاجتماعية واصحاب الاعمال والعمال ، تكون مهمتها ابداء الرأى فى تشريعات العمل أو تعديلها •

ويعتبر رأى اللجنة استشاريا •

مادة ـ ٧٦ :

تصدر دائرة الشئون الاجتماعية القرارات واللوائح المنظمة لتأليف اللجنة الاستشارية العليا واجراءات العمل فيها •

الباب الرابع عشر

احكام عامة

مادة ـ ٧٧ :

يقع باطلا كل شرط فى عقد العمل الفردى أو عقود العمل الجماعية يخالف أحكام هذا القانون ولو كان سابقا على تنفيذه ما لم يكن الشرط اكثر فائدة للعامل •

مادة ــ ٧٨ :

لموظفى دائرة الشئون الاجتماعية المختصين حق التفتيش الصناعى ومراقبة تنفيذ القانون والقرارات واللوائح المنفذة له ، ولهم فى سبيل ذلك حق الاطلاع على السجلات والدفاتر المنصوص عليها فى هذا القانون ، وطلب البيانات اللازمة من أصحاب الاعمال أو من ينوبون عنهم .

مادة ــ ٧٩ :

تعفى الدعاوى التى يرفعها العمال طبقا لاحكام هذا القانون من الرسوم .

الباب الخامس عشر
فى العقوبات

مادة ــ ٨٠ :

مع عدم الاخلال بأية عقوبة ينص عليها قانون آخر او يصدر بها حكم المحاكم يعاقب كل من يخالف احكام هذا القانون والقرارات المنفذة له على الوجه التالى :

أ ــ يوجه الى المخالف اخطار بتلافى المخالفة خلال فترة تحددها الدائرة .

ب ــ اذا لم يتلافى المخالفة خلال الفترة يعاقب المخالف بغرامة قدرها خمسون روبية ، وتتعدد الغرامة بقدر عدد العمال الذين وقعت فى شأنهم المخالفة .

جـ ــ اذا لم يتلافى المخالفة بعد توقيع العقوبة المنصوص عليها فى الفقرة (ب) يعاقب المخالف بغرامة قدرها مائة روبية وتتعدد الغرامة بقدر عدد العمال الذين وقعت فى شأنهم المخالفة .

***

بعد أن قمنا بعرض قانون العمل فى القطاع الاهلى على حضرة صاحب السمو حاكم البلاد المعظم ، واعتماده من سموه .

قررنــا : ــ

ان يبدأ العمل بهذا القانون اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ..

صباح الاحمد الصباح
رئيس دائرة الشئون الاجتماعية

لجنة المناقصات العامة

وقائع الاجتماع الـ (١١٣) للجنة المناقصات العامة المنعقد فى دائرة الاشغال العامة فى الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٥٩/٣/٨

الحضور ــ السادة : خالد الغنيم
عبد العزيز البحر
فؤاد عبد الباقي
عصام عبد الباقى
بيرد وود
بوصــل
مكريجــور
امين السر : طلعت الغصين

١ ــ مناقصة تقديم طفايات حريق :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/١٠/٤١٩ــ١٦٣٢ المؤرخ فى ١٩٥٩/٣/٧ ، والمرفق به تقرير اللجنة المكلفة بدراسة العروض المقدمة لتقديم طفايات حريق . وبعد البحث تقرر ما يلى :

١ ــ المجموعة رقم « ١ » "Dry chemical type" تحال بموجب القرار رقم (١١٣/٣٩١) على السيد مراد يوسف بهبهاني بمبلغ اجمالى مقداره (٢١٦ر١٤٨/٢٠) روبية .

٢ ــ المجموعة رقم « ٢ » "Foam type" تحال بموجب القرار رقم (١١٣/٣٩٢) على السيد خليفة خالد الغنيم بمبلغ اجمالى مقداره (٢٢٧ر٢١٦/٥٦) روبية .

٣ ــ المجموعة رقم « ٣ » "Water/CO2 type" تقرر بالقرار رقم (١٢٣/٣٩٣) الطلب الى السيد فهد السلطان تقديم عرض آخر يتضمن Hose type model بدلا من fixed nozzle type

٤ ــ المجموعة رقم « ٤ » "Soda Acid type" تحال بموجب القرار رقم (١١٣/٣٩٤) على السيد فهد السلطان بمبلغ قدره (٢١٧ر١١٦/١٠) روبية .

٥ ــ المجموعة رقم « ٥ » "C.O.2 type" تقرر بالقرار رقم (١١٣/٣٩٥) الطلب الى السيد خالد صالح الغنيم ، تقديم مواصفات كاملة ومعلومات عن جودة المواد والصنع .

٦ ــ المجموعة رقم « ٦ » "C.T.C. Type" تقرر بالقرار رقم (١١٣/٣٩٦) ، احالتها على الشركة العربية للتجارة بمبلغ اجمالى مقداره (٦٨،٥٣٤/٤٨) روبية .

ادارة البلدية

اشـعار

يرجى من المدرجة أسماؤهم فيما يلى الحضور الى هذه الدائرة (قسم قلم الاوراق) وذلك لتسليمهم كتب التثمين الخاصة بأملاكهم•

الاســم	المحـلة
عبد العزيز العثمان وشركاه	ابرق خيطان
مبارك الصالح السنى وعبد العزيز المشوطى	ابرق خيطان
محمد العنجـرى	ابرق خيطان
محمد صالح المهـوس	ابرق خيطان
محمد السند الفضالا وشركاه	ابرق خيطان
يحيى محمد نورى والسيدة نورة بنت نسيم	ابرق خيطان
عبد الله ابراهيم اليوهيمى	ابرق خيطان
عبد الرزاق محمد بن بطى	ابرق خيطان
جاسم عبد القادر وسليمان محمد منيس	ابرق خيطان
سعود ومبارك الوهيب	ابرق خيطان
صالح المزيد واحمد العثمان	ابرق خيطان
حمد بن عبد الله الحوطى	الفروانيـة
عبد الكـريم الزعـال	حـولى
مريم بنت على الكردى	حـولى
محمد بن حاجى شماء	شرقى حولى
عبد الله عبد اللطيف الحسن	شرقى حولى
محمد عبد الحميد خلف	شرقى حولى
راشد مساعد الختلان ومرزوق عمير	السالمية
ساره زوجة خليفة المسعد وابنتيها وضحاومنيرة	السالمية
احمد بن حسين بن على بو حميد	السالمية
عائشة بنت على الجاسم	دروازة عبد الرزاق
يوسف على الجاسم	دروازة عبد الرزاق
محمد عـلى	محلة البلوش
عبد الله المريخى	محلة شرق
مكية احمد البغلى	محلة العبد السلام
سعد بن عبيد	قرب مخفر الشرطةرقم٣

اعلان رقم ٥٩/٣٩

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد حمود منصور الهران طالبا سحب كفالته من المدعو صبحى محمد الشافى (سورى الجنسية) صاحب ملحمة فى شارع الامن العام فى ملك محمد الهارون فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسئولة بالزام الكفيل بأى شىء •

مدير البلدية العام

اشـعار

يرجي من المدرجة اسماؤهم فيما يلى الحضور الى هذه الدائرة (قسم قلم الاوراق) وذلك لتسليمهم الرسائل الخاصة بمعاملاتهم •

الاســم	الاســم
حبيب محمد ابو عشبة	عبد العزيز المسلم
ورثة خالد الزيد الخالد	محمد عبد الملك
محمد سالم المسباح	ورثة على ابراهيم الجوعان
فاطمة العبد الله العلى	سفر جاسـم
محمد سالم المرشود	محمد العبيـد
خليفة مفرح الشمرى	فهد بن عياد الرشيدى وعبدالرحمن
حمد الخنينى	فاوى الدخيل •
سليمان فهد الوقيان	ادغيم بن فيحان القارى
على بن محمد على	حمود وسعد ابنى جيران بن وفده
عبد الله محمد العلى	ناصر يوسف الشاهين
يوسف حسن بن صالح	غلوم بن عوض
على بن عبد الله شمس الدين	فلاح بن جعيدان
محمد صالح المهوس	مريم بنت على الكردى
سالم جمعة الطراروة	على محمد على
احمد الحسن اليوسف	عبد الهادى عبد النبى العلى
احمد الناصر الاحمد وعبدالعزيز	منيرة بنت سعد الفرحان
بن حسن الحسينان	فضل وعبد الله ابنى عبد الجبار
سارة بنت عيسى العدوانى	

اعلان رقم ٥٩/٣٦

تدعو دائرة البلدية لمناقصة (٣٥٠٠) ياردة قماش صيفى مكون من ثلاثة الوان •

١ ــ على المناقص ان يرفق بالعطاء تأمينا قدره ــ/٢٥٠٠ الفان وخمسمائة روبية مع تقديم النماذج •

٢ ــ يجب ان تكون البضاعة قابلة للتسليم خلال خمسة ايام من تاريخ اشعار المناقص برسو المناقصة عليه•واذالم يستطع تسليمهاخلال المدة المعينة يكون للدائرة حق الاختيار بين الرفض والقبول •

٣ ــ يقدم العطاء فى ظرف مختوم ويكتب عليه مناقصة (٣٥٠٠) ياردة قماش صيفى • ويوضع من قبل المناقص فى الصندوق الخاص لهذا الغرض الموجود داخل الدائرة •

٤ ــ آخر موعد لقبـول العطاءات يوم الاربعـاء الواقـع فى ١٩٥٩/٤/١ الساعة العاشرة •

٥ ــ بعد فض المناقصة من قبل اللجنة المختصة ستعلن النتيجة فى الجريدة الرسمية •

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٣٨

يرجى من السادة المدرجة اسماؤهم ادناه الحضور الى دائرة البلدية والاتصال بالمعاون الفنى تمهيدا للخروج معهم للكشف والتأكد من ان املاكهم التى يحملون بها وثائق شرعية الموجودة نسخ عنها لدى الادارة واقعة خارج حدود التنظيم . وموعد الحضور صباحا الساعة الثامنة خلال الايام المبتدئة من ٥٩/٣/١٥ الى ١٩٥٩/٣/٢١ وكل من يحضر بعد هذه الايام سوف لايقبل وسيؤجل الى حين الانتهاء من جميع اصحاب الاملاك الذين يدعون تباعا .

اسم المالك	اسم المالك
جعفر عبد الله ابو مجداد	احمد الناصر
مريم على الياسين	حمد ابراهيم الفوزان
محمد الشلال	سليمان حماده
تقى العبد الله	سعد احمد السعد
محمد الصقر المعوشرجى	ساره عبد العزيز الرقم
احمد بن على القطان	محمد احمد القطان
ابراهيم العلى الياسين	عبد الله السعد البليس
عبد المحسن العمران	سليمان الفهد المخيزيم
يوسف الغانم المجيمى	عبد المحسن المحمد المنصور
خضر بن نعمة	حبيبة بنت سدرة
عبد العزيز حسين العياد	حسن ابـل
جاسم القضيبى	سالم المبارك الشيال
راشد عبد الله الطرطوم	ابراهيم السنافى
عبد الله جعفر عبد الغفور	محمد ابراهيم الناصر
فاطمة صالح المرضي	شيخة بنت خالد
احمد المنصـور	اسعد بن عبيـد
عبد الله سلطان	يعقوب شماس ابراهيم
ساره محمد الحوطى	فاطمة بنت فرحان
حسين على باقر	محمد الراشد الملحم
عبد الله حسين بن على	خليفة بن صفر
عبد الله حسين بو على	سعد بن على
عبد المحسن سليمان الضويحى	وضحة صالح الحداد
ابراهيم السليمان الرشود	خلف احمد العطوة

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٤٠

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد محمود محمد الرويجح طالبا سحب كفالته من المدعو حسن جعفر (عـراقى الجنسية) صاحب ورشة تصليح سيارات قرب بوابة الشامية فى ملك دائرة املاك الحكومة فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هـذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسئولة بالزام الكفيل بأى شيء .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٣٧

تدعو دائرة البلدية لمناقصة (٩٢٨) كوفية (غترة) و (٩٢٨) قميصا و (٩٢٨) جرابا و (٤٦٤) حذاء .

١ — على المناقص ان يرفق بالعطاء تأمينا قدره ـ/ ٢٠٠٠ الفا روبية مع تقديم النماذج وتسليمها الى أمين المستودعات .

٢ — يجب ان تكون البضاعة قابلة للتسليم خلال خمسة ايام من تاريخ اشعار المناقص برسو المناقصة عليه ، واذا لم يستطع تسليمها خلال المدة المعينة يكون للدائرة حق الاختيار بين الرفض والقبول .

٣ — يقدم العطاء فى ظرف مختوم ويكتب عليه (مناقصة ٩٢٨ كوفية « غترة » و « ٩٢٨ » قميصا و « ٩٢٨ » جرابا و « ٤٦٤ » حذاء) ويوضع من قبل المناقص فى الصندوق الخاص لهذا الغرض الموجود داخل الدائرة .

٤ — آخر موعد لقبـول العطاءات يوم الاربعاء الواقع فـى ١٩٥٩/٤/١ الساعة العاشرة صباحا .

٥ — بعد فض المناقصة من قبل اللجنة المختصة ستعلن النتيجة فى الجريدة الرسمية .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٤١

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد اسماعيل بهبهانى طالبا سحب كفالته من المدعو عبد الفتاح محمود غنام (سورى الجنسية) صاحب محل بيع كماليات فى الشارع الجـديد فى ملك عبد العزيز وعبد المحسن الراشد فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسئولة بالزام الكفيل بأى شيء .

مدير البلدية العام

إدارة الأيتام

اعلان رقم ٥٩/٢

تعلن ادارة الايتام فى الكويت عن وفاة المرحوم فهد عبد الرحمن البلـوشي .

لذا يرجى ممن له اوعليه دين او أي علاقة اخرى الاتصال بالادارة أثناء الدوام الرسمي خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان .

وهذا للعلـم

مدير ادارة الايتام

دائرة الصحة العامة

فلنقض على الجدرى بالتطعيم

يعتبر الجدرى الذى يصيب الانسان من أخطر الأمراض شأنا وابعدها اثرا • فهو داء فتاك ، لا يرحم صغيرا او كبيرا • ينتشر فى الناس فيحصدهم كما تأكل النار الهشيم يقفز من بلد الى بلد ويخرج من قطر الى قطر ، فلا يعرف للحدود معنى ، ولا يقيم للحواجز وزنا • وهو اذ يصيب المرء فان لم يهلكه ، لم يرحمه من العجز او فقد البصر • ولعلنا نذكر ان ابا العلاء المعرى فقد بصره نتيجة لاصابته بالجدرى فكان ذلك من اسباب تبرمه بالحياة وتشاؤمه الذى ينم عليه قوله :

هذا جناه ابي علي   وما جنيت على احد

مسبب المرض :

والجدرى مرض معد ينشأ عن اصابة الجسم بنوع خاص من الفيروسات ، وهي كما يعلم القارىء الكريم نوع من الجراثيم الحية ، متناهية فى الصغر ، لا تمكن رؤيتها بالمجهر (الميكروسكوب) العادى •

طريقة انتقال العدوى :

ينتقل المرض من المريض الى السليم عادة عن طريق الرذاذ الذى يخرج مع انفاس المريض فينتشر فى الهواء • فاذا استنشقه سليم اصابه المرض بعد فترة الحضانة التى تتراوح بين سبعة ايام وستة عشر يوما •

وقد ينتقل المرض بطريق غير مباشر فى فرش المريض او ملابسه او ادوات اكله ، او فى القشور المتساقطة من بثور المرض • وقد دلت التجربة على ان فيروسات الجدرى تستطيع ان تظل حية فى هذه القشور سنة او اكثر اذ هي ابعدت عن اشعة الشمس •

وللذباب دور فى نقل المرض ، فهو مغرم بصديد البثور وافرازاتها •

اعراض المرض :

يبدأ المرض عادة بارتفاع كبير فى درجة الحرارة ، ويصحب ذلك رعشة او قشعريرة قد يظهر معها طفح ابتدائي منتشر غير محدد • وقد يعترى المريض صداع شديد وآلام بالظهر والعظام ، او قيء فى بعض الأحوال •

ويستمر الحال على هذا المنوال يومين او ثلاثة او اربعة ، ثم يظهر الطفح المميز لهذا المرض عند ذلك تنخفض الحرارة • والطفح يغلب على الوجه والاطراف ، ويقل على الجذع ثم يتطور ، فيكون فى اوله بقعا حمراء ، ثم تتغير البقع جميعها فتصبح حبوبا صغيرة ، وتتحول الحبوب جميعها الى حويصلات بها مصل رائق ، وهذه سرعان ما يدب فيها التقيح فتصير بثورا صديدية • عند ذلك تأخذ الحرارة فى الارتفاع مرة اخرى ، ويستمر هذا الارتفاع الى ان يزول الصديد من البثور •

وقد يطول المرض او يقصر ، حسب شدته وخطورته • فان قدر للمريض الشفاء ، جفت البثور وتكونت عليها القشور • ثم تسقط القشور وتترك وراءها بقعا تنخفض مع مرور الأيام ، فتترك هذه النقر التي نشاهدها على وجه المريض • وقد تصيب البثور العين فتتلفها وتصيب صاحبها بالعمى •

الوقاية من المرض :

من الحقائق الثابة لدى جمهرة الاطباء ، انه ما من بلد يستطيع حماية اهله من هذا الداء الا بعاملين :

١ ــ التطعيم العام لكل السكان •
٢ ــ حماية البلد من الجدرى الوافد من الخارج •

اما تطعيم السكان فأمر بالغ الاهمية ، اذ به نستطيع ان نرفع مستوى المناعة العامة عند الجمهور ، حتى اذا ما وفد المرض من قطر غريب ، لم يجد من بين افراده من يستجيب له • وجدير بالذكر ان التطعيم ، الناجح يضفي على صاحبه قسطا كبيرا من المناعة ، التي تبدأ فى اليوم الثامن بعد اجراء التطعيم وتستمر بعد ذلك مدة تختلف حسب الظروف ، وهي فى المتوسط اربع سنوات •

وللتطعيم مواعيد مقررة ونظم خاصة نجملها فيما يلى : ــ

اولا : تطعيم جميع المواليد قبل ان يتموا الشهر الثالث • وكل من فاته هذا التطعيم يجب ان يقدم للتطعيم فى اقرب وقت • ويجب ان يقدم الطفل ايضا لمناظرته فى اليوم السابع بعد اجراء التطعيم حتى يمكن التأكد من نجاحه •

ثانيا : يعاد التطعيم فى السنة الخامسة من عمر الطفل قبل دخوله المدرسة لاول مرة • فالطفل فى المدرسة عرضة للمرض اكثر من غيره •

ثالثا : يجرى التطعيم لجميع سكان البلد مرة كل اربع سنوات ، وهذا هو ما يعرف « بالتطعيم الرباعي » وقد اختيرت هذه الفترة نظرا الى ان المناعة تنقضي عادة بعد مضي اربع سنوات من التطعيم • ويعمل هذا التطعيم العام ايضا فى اى وقت يهدد فيه المرض بالانتشار ، بغض النظر عن فترة السنوات الاربع •

رابعا : كل مسافر الى بلد موبوء او قادم منه يجب ان يطعم ضد الجدرى • وبهذه المناسبة نحب ان نذكر ان تطعيم الحجاج امر واجب ، بالنظر الى اختلاطهم مع اناس عديدين من بلاد مختلفة •

خامسا : يطعم المخالطون لحالات الجدرى ، وذلك لوقايتهم من المرض اذا ظهر فى أى مكان •

واخيرا ايها القارىء الكريم •

ها قد بينا لك خطورة هذا المرض ، وعرفناك بطريقة انتشاره ، واوضحنا لك سبيل الوقاية منه • ونحن نريد منك ان تخلص من هذا الحديث كله بنتيجة واحدة مؤكدة :

انه لا سبيل الى الوقاية من الجدرى الا بالتطعيم •

فبادر انت واهلك واولادك الى التطعيم فى أى مركز من مراكز صحة البيئة او رعاية الطفل ، او فى الصحة المدرسية ان كنت طالبا • ان وقاية هذا البلد من الجدرى امانة فى عنقك ، وطريقها بين يديك • فقم بدورك معنا لتسلم ويسلم بلدك من هذا الداء •

مديرية الجمارك العامة

مكتب مقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٥٦)

بناء على قرارنا رقم « ١٣٠ » المؤرخ ١٩٥٧/٧/٢٨ ، والمنشور فى العدد «١٣٥» من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١، المتضمن نظام المقاطعة .

واستنادا الى ما ثبت لدى مكتب مقاطعة اسرائيل من ان الباخرتين الايطاليتين "MESSAPIA" و "PACE", تعملان فى خطوط ثابتة ، وتقومان بخدمة منتظمة لاسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ـ

مادة اولى ـ ترفع الباخرتان الايطاليتان "MESSAPIA" و "PACE" من قائمة البواخر ذات التموين المحدود، ويلغى ماجاء بشأنهما فى قرارنا رقم « ٢٨٧ » المؤرخ فى ١٩٥٨/١٢/٢٥ ، والمنشور فى العدد «٢٠٧» من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٩/١/١١ .

مادة ثانية ـ تدرج الباخرتان المذكورتان فى القائمة السوداء ، ويمنع رسوهما فى موانىء الكويت ، وتحرمان من التفريغ والشحن والتزود بالوقود والتموين .

مادة ثالثة ـ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

رئيس الجمارك

قرار رقم (٥٧)

بناء على قرارنا رقم « ١٣٠ » المؤرخ ١٩٥٧/٧/٢٨ ، والمنشور فى العدد «١٣٥» من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١، المتضمن نظام المقاطعة .

والحاقا لقرارنا رقم (٢٥٧) المؤرخ فى ٥٧/١١/٢٥ والمنشور فى العدد «١٥١» من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/١٢/١ .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ـ

مادة اولى ـ تدرج الباخرة النرويجية Ice Pearl فى قائمة البواخر ذات التموين المحدود ، وتطبق عليها الاحكام الموضحة فى المادة الثانية من قرارنا رقم (٢٥٧) المشار اليه اعلاه ، وذلك بعد ان ثبت تعاملها مع اسرائيل دون ان تتناولها مبادىء المقاطعة المتضمنة حالات الادراج فى القائمة السوداء .

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

رئيس الجمارك

قرار رقم (٥٨)

بناء على قرارنا رقم « ١٣٠ » المؤرخ ١٩٥٧/٧/٢٨ ، والمنشور فى العدد «١٣٥» من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١، المتضمن نظام المقاطعة .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ـ

مادة اولى ـ تدرج الباخرة النرويجية ,,VESLEFJELL فى القائمة السوداء ويمنع رسوها فى موانىء الكويت ، وتحرم من التفريغ والشحن والتزود بالوقود والتموين .

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

رئيس الجمارك

قرار رقم (٥٩)

بناء على قرارنا رقم « ١٣٠ » المؤرخ ١٩٥٧/٧/٢٨ ، والمنشور فى العدد «١٣٥» من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١، المتضمن نظام المقاطعة .

والحاقا لقرارنا رقم (٢٥٧) المؤرخ فى ٥٧/١١/٢٥ والمنشور فى العدد «١٥١» من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/١٢/١ .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ـ

مادة اولى ـ تدرج الباخرة الامريكية « اطلنطا ـ "ATLANTA" فى قائمة البواخر ذات التموين المحدود ، وتطبق عليها الاحكام الموضحة فى المادة الثانية من قرارنا رقم « ٢٥٧ » المشار اليه اعلاه ، وذلك بعد أن ثبت تعاملها مع اسرائيل دون ان تتناولها مبادىء المقاطعة المتضمنة حالات الادراج فى القائمة السوداء .

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

رئيس الجمارك

قرار رقم (٦٠)

بناء على قرارنا رقم « ١٣٠ » المؤرخ ١٩٥٧/٧/٢٨ ، والمنشور فى العدد «١٣٥» من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١، المتضمن نظام المقاطعة .

واستنادا الى ما ثبت لدى مكتب مقاطعة اسرائيل من ان الباخرة الانكليزية "ASSIOUT" قد قدمت الضمانات الكافية بعدم تكرارها أية مخالفة لانظمة المقاطعة .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ــ

مادة اولى ــ يرفع اسم الباخرة الانكليزية "ASSIOUT" من القائمة السوداء ويلغى ما جاء بشأنها فى قرارنا رقم « ٢٧٣ » المؤرخ فى ١٣/١٢/١٩٥٨ والمنشور فى العدد « ٢٠٤ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢١/١٢/١٩٥٨ ، ويصرح لها بالرسو فى موانىء الكويت ، والشحن والتزود بالوقود والتموين .

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

رئيس الجمارك

إعلان

يرجى من وكلاء الشركات التالية ، وممن يتعاملون معها الاتصال بمكتب مقاطعة اسرائيل فى أقرب فرصة ممكنة .

اسم الشركة	الجنسية
ELECTROLUX	انكليزية
MILLER ET LANG.	انكليزية
MARIE BRIZARD.	فرنسية
BRAUN.	فرنسية
LES IMPRESSION D'ART.	فرنسية
PETER REINT'S	انكليزية
SIMPLEX CONCRETE PILES OVERSEAS LTD.	انكليزية
CUPRALEX COMPROIR DE VENTE.	فرنسية
MITCHELL COTTS (MIDDLE EAST) LTD.	انكليزية

مدير الجمارك العام

دائرة املاك الحكومة

يرجى من السادة المدرجة اسماؤهم ادناه ، مراجعة دائرة املاك الحكومة (قسم التسجيل) لامور تخصهم .

سليم صاهود عبد الله	محمد حمد المديرس
عبد الله صادق العوضى	عبد الوهاب عبد الرزاق
احمد ويوسف ابناء عبدالله الشطى	سعود عبد العزيز العبيدان
محمود واحمد علي تيفوني	محمد عبد الرحمن القويع

مدير املاك الحكومة

إدارة الاشغال العامة

اعلان

مناقصة رقم م/١٠٢

تزويد (٢٠) سيارة لورى مع بودى حمولة ٣ــ٥ طن

ترغب هذه الادارة فى شراء (٢٠) سيارة لورى مع بودى حمولة ٣ ــ ٥ أطنان وذلك عن طريق المناقصة المحلية بالظرف المختوم ، على أن يتم تسليم السيارات خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ تبليغ المناقص برسو المناقصة عليه .

بامكان المناقصين الموافق عليهم الحصول على وثائق وشروط المناقصة من مكتب مدير المشتريات والاستيراد ــ ادارة الاشغال العامة .

تودع العطاءات فى صندوق المناقصات المحفوظ فى مكتب مدير المشتريات والاستيراد ، قبل الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء الموافق ١٧/٣/١٩٥٩ .

رئيس الاشغال العامة

ادارة البريد والبرق والتلفون

قسم التلفون

اعلان

يعلن لاطلاع الجمهور الكريم ان ارقام تلفونات بدالة الشويخ والاحمدى سوف تبدل اعتبارا من الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ١٦/٣/١٩٥٩ كما يلى : ــ

بدالة الشويخ يبدل الرقم من ٣٨٧١ الى الرقم الجديد ٥١١١ .

بدالة الأحمدي يبدل الرقم من ٣٨٨١ الى الرقم الجديد ٥١٣١ .

لذلك يرجى من حضرات المشتركين الاتصال بالارقام الجديدة .

رئيس ادارة البريد والبرق والتلفون

اعلان

يسر ادارة البريد والبرق والتلفون اطلاع الجمهور الكريم ان سنترال التلفون الآلى لدائرة الجمارك والميناء سيفتتح اعتبارا من الساعة ــ/١١ من صباح يوم الخميس الموافق ١٩/٣/١٩٥٩ ، ولكافة الاستعلامات يرجى من حضرات المشتركين الاتصال برقم ٥١٢١ بدالة الجمارك والميناء (الاستقبال) لتزويدهم بالارقام الجديدة وبالمعلومات التى يطلبونها .

رئيس ادارة البريد والبرق والتلفون

إدارة المعارف

نتيجة المناقصة م ع/٢

الحضور السـادة :

حامد اليوسف العيسى	مندوب ادارة المالية
عبد الله السيد عبد المحسن الرفاعي	المعاون المالي
سيد عبد الوهاب السيد عيسى	رئيس المستودعات والمخازن العامة
ابراهيم عبد الله اسحق	رئيس التوريدات
مضف سالم المضف	رئيس قسم المشتريات
محمد عبد المسلم	رئيس قسم المناقصات
سليم عبد الله ظاهر	أمين السر

« وقد حضر السيدان خليل السالم وخالد العيد ، رئيسا قسمى الزراعة والحدائق ، احدى جلسات اللجنة » .

عقدت اللجنة جلستها الخامسة فى الساعة العاشرة والربع من صباح يوم السبت ، الموافق ٥٩/٢/٢١ ، وفضت مظاريف المناقصة م ع/٢ ، الخاصة بمواد وادوات الزراعة والحـدائق لعام ٦٠/٥٩ ، وبعد استلام التأمينات المؤقتة ، أرجأت البت فيها الى ان يجرى تفريغ العروض وتنسيق النماذج المقدمة بشكل تسهل معه مقارنتها .

عقدت الجلستان السادسة والسابعة ، فى الساعة الثانية عشرة « ظهرا » من يوم الاثنين الواقع فى ٥٩/٢/٢٣ ، والعاشرة والربع من صباح السبت الموافق ٥٩/٣/١٨ ، وقد قارنت اللجنة ، مسترشدة بآراء الفنيين ، بين الاسعار والنماذج المختلفة، فاختارت اكثرها ملاءمة واعتدالا فى السعر معطية الاولوية للنماذج الحية، فكانت النتائج على النحو التالى :

الرقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	المقاول الفائز	الوحدة ن.ب	الوحدة روبية	المجموع ن.ب	المجموع روبية	ملاحظات
١	أصص بلاستك (مع صحن)	عـدد	٢٠٠٠	شركة الانماء الاقتصادى	٨٠	٤	٠٠	٩ر٦٠٠	روعيت الجودة والملاءمة
٢	بلطة « مع يـد »	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	٣٠	٤	٠٠	٤٣	اقل الاسعار ومناسب
٣	خيوط رافيا	ربطة	١٠٠	شركة الانماء الاقتصادى	٧٠	٣	٠٠	٣٧٠	للجودة واعتدال السعر
٤	خيوط ليف لربط الاشجار	لفـة	٥٠٠	شركة الانماء الاقتصادى	٠٠	١٢	٠٠	٦ر٠٠٠	للجودة واعتدال السعر
٥	روبرويد « جديد »	لفـة	٧٥٠	....	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠٠	يوفر بواسطة الادارة
٦	رفش « مع يـد »	عـدد	٤٠	شركة الانماء الاقتصادى	٥٠	٨	٠٠	٣٤٠	للجودة والملاءمة
٧	رفش لنقل الاشجار	عـدد	٢٠	شركة الانماء الاقتصادى	٠٠	١٧	٠٠	٣٤٠	للجودة واعتدال السعر
٨	زنبرك مقص تقليم	عـدد	١٠٠	مرزوق خالد الغنيم	٧٥	٠٠	٠٠	٧٥	ملائم للمقصات وسعره معتدل
٩	شوكة عزق « مع يد »	عـدد	١٠	شركة الانماء الاقتصادى	١٠	١٢	٠٠	١٢١	للجودة والملاءمة
١٠	طورية « مع يـد »	عـدد	٥٠	شركة الانماء الاقتصادى	١٠	١٢	٠٠	٦٠٥	للجودة والملاءمة
١١	فاس « مع يد »	عـدد	٥٠	مرزوق خالد الغنيم	٨٥	٨	٥٠	٤٤٢	للجودة والملاءمة
١٢	مجرفة بفاس « مع يد »	عـدد	٦٠	سلطان السالم واولاده	٠٠	٩	٠٠	٥٤٠	للجودة والملاءمة
١٣	مرش ماء « زينكو »	عـدد	١٠٠	....	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠٠	يوفر بواسطة الادارة
١٤	مقص أشجار عالية	عـدد	٣٠	مرزوق خالد الغنيم	١٠	١٠	٠٠	٣٠٣	روعيت الجودة وملاءمة السعر
١٥	مقص تقليم	عـدد	٥٠	مرزوق خالد الغنيم	٤٥	٤	٥٠	٢٢٢	روعيت الجودة وملاءمة السعر
١٦	ملعقة تشتيل	عـدد	٥٠	شركة الانماء الاقتصادى	٢٠	٣	٠٠	١٦٠	روعيت الجودة وملاءمة السعر
١٧	منشار اشجار	عـدد	٥٠	فرج العجيل وشركاه	٨٢	٣	٠٠	١٩١	روعيت الجودة وملاءمة السعر
١٨	نافورة برك رقم ٢٠٠٤	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	٨٠	١٩	٠٠	١٩٨	روعيت الجودة وملاءمة السعر
	نافورة برك رقم ٢٠٠٦	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	٠٠	٣٣	٠٠	٣٣٠	روعيت الجودة وملاءمة السعر
	نافورة برك رقم ٢٠١٠	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	٩٠	٣١	٠٠	٣١٩	روعيت الجودة وملاءمة السعر
	نافورة برك رقم ٢٠١١	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	٧٠	٢٩	٠٠	٢٩٧	روعيت الجودة وملاءمة السعر
	نافورة برك رقم ٢٠١٢	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	٣٥	١٥	٥٠	١٥٣	روعيت الجودة وملاءمة السعر
	نافورة برك رقم ٢٠١٣	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	٧٠	١٨	٠٠	١٨٧	روعيت الجودة وملاءمة السعر
	نافورة برك رقم ٢٠١٤	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	١٥	٢٤	٥٠	٢٤١	روعيت الجودة وملاءمة السعر
	نافورة برك رقم ٢٠١٥	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	٥٥	٣٩	٥٠	٣٩٥	روعيت الجودة وملاءمة السعر
	نافورة برك رقم ٢٠١٧	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	٩٠	٦٤	٠٠	٦٤٩	روعيت الجودة وملاءمة السعر
	نافورة برك رقم ٢٠٦٣	عـدد	١٠	مرزوق خالد الغنيم	٠٠	٤٤	٠٠	٤٤٠	روعيت الجودة وملاءمة السعر
	وصلة نافورة ٣/٤ انش	عـدد	١٠٠	مرزوق خالد الغنيم	٧٠	٢	٠٠	٢٧٠	روعي تناسقها مع النافورات
١٩	نخـل	عـدد	٤٠	مرزوق خالد الغنيم	٨٠	١٢	٠٠	٥١٢	روعيت الجودة واعتدال السعر
				الاجمـالى			٥٠	٢٣٣٤٥	

فقط ثلاثة وعشرون الفا وثلاثماية وخمس واربعون روبية وخمسون ناية بيزة . بناء على التوصيات المرفوعة من قبل اللجنة فقد اعتمدت الترسية كما ورد اعلاه .

رئيس المعارف

ادارة الكهرباء والماء والغاز

نتيجة المناقصة : دك/٢٢/٢/٦٧ ـ ٥٨

لتزويد كرين لمحطة توليد القوى الكهربائية فى فيلكا

اسم المناقص الناجح	رقم طلب الشراء	تاريخ طلب الشراء	رقم الفقرة الممنوحة	المبلغ ـ روبية	تاريخ الشحن
شركة الانشاء والمقاولات	٩٩١٩	٥٩/٢/١٥	١ ، ٢ ، ٣	٦٠٢٥/ـ	خلال ١٢ أسبوعا

نتيجة المناقصة : دك/٢٢/٢/٥٢ ـ ٥٨

لتزويد لوحات توزيع وسويتش فيوزات

اسم المناقص الناجح	رقم طلب الشراء	تاريخ طلب الشراء	رقم الفقرة الممنوحة	المبلغ ـ روبية	تاريخ الشحن
الشركة الشرقية للتجارة	٩٩٨١	٢/٢٣	١أ وب ٣أ ، ب ، ج ، هـ	٢٢٧١٨/ـ	خلال ٣/٤ اسابيع
الشركة الشرقية للتجارة	٩٩٨٢	٢/٢٣	١ج ، د ، هـ ٢ز ٩ب	١١١١١/ـ	خلال ٨/١٠ اسابيع
عبدالمجيد الغربللى وشركاه	٩٩٨٣	٢/٢٣	٢د	٧٠١/ـ	خلال ٨ اسابيع
صالح ابراهيم العبدالله	٩٩٨٥	٢/٢٣	٣أ ، ب ، ج ، د ٨ ـ	١٦٤٤٩/ـ	خلال ٨ اسابيع
صالح ابراهيم العبدالله	٩٩٨٦	٢/٢٣	٣هـ	١٦٨٨/ـ	خلال ٦ اسابيع
حمد سلطان وشركاه	٩٩٨٧	٢/٢٣	٣و ، ٤	١٦٣٠/ـ	خلال ٨ اسابيع
عبدالرحمن البشر وزيد الكاظمى	٩٩٨٨	٢/٢٣	٦ب	١٦٨٨/ـ	خلال ١٠/١٢ اسبوعا
يوسف ابراهيم وعبد الله الغانم	٩٩٨٩	٢/٢٣	٧ ـ	١١٤٠/ـ	خلال ٦/٨ اسابيع
خليفة الغانم وسيد حميد	٩٩٩٠	٢/٢٣	٩أ	١٥٦٥٠/ـ	خلال ١٠ اسابيع
مراد يوسف بهبهانى	٩٩٩١	٢/٢٣	١٠	٦١٢/ـ	خلال ١٠ اسابيع

نتيجة مناقصة التمديدات الكهربائية

رقم المناقصة	الموضوع	المناقص الناجح	المبلغ ـ روبية	مدة انهاء العمل
دك/٢٢/١/١ـ٥٩	التمديدات الكهربائية لمساكن العزاب رقم ٣ فى الشويخ	شركة المقاولات الكهربائية	١٦٦٦٠	٤٧ يوما

نتيجة المناقصة : دك/٢٢/٢/٩٦ ـ ٥٨

لتزويد براميل فولاذية لتخزين ونقل الكلورين

اسم المناقص الناجح	رقم طلب الشراء	تاريخ طلب الشراء	رقم الفقرة الممنوحة	المبلغ ـ روبية	تاريخ الشحن
شركة بهمن التجارية	١٠٠٢١	٣/٣		٢٠٥٧٠٠/ـ	خلال ٩٠ يوما

ادارة الكهرباء والماء والغاز

اعلان هام

تعلن ادارة الكهرباء والماء والغاز فى الكويت عن طرح مناقصة لتزويد انابيب المياه للرصيف البحرى لمحطة التوليد « ح » وستكون دفاتر المواصفات الخاصة بهذه المناقصة معدة للبيع فى هذه الادارة اعتبارا من ١٧ آذار (مارس) ١٩٥٩ حتى ١١ نيسان (ابريل)١٩٥٩، وذلك بسعر قدره ١٠٠ (مئة) روبية لكل مجموعة من ثلاث نسخ غير قابلة للرد ، وعلى المتقدمين لشراء دفاتر المواصفات ذكر اسم الشركة او المؤسسة الاجنبية التى ستقوم بتزويد وتجهيز الانابيب المشار اليها .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

((اعــلان هــام))

نتيجة مناقصة رقم دك/٢٢/٢/٥٩ ـ ٥٨

محطة توليد كهرباء ((ج))

ثلاث وحدات توربينية بخارية مع المحولات والملحقات

لقد أرسي العطاء للمناقصة المذكورة أعلاه بتاريخ ٧/٣/١٩٥٩ على السادة شركة ايشر فيس الالمانية "Escher Wyss" بمبلــغ ــ/١٩٫٥٨٣٫٥٠٠ روبية ، وقد كان ترتيب هذا العرض الثانى فى قائمة العــروض المقدمة للادارة ، وكان مطابقا لمواصــفاتنا رقــم ك/٥٧٦/س ب ١ . أما العرض الاول الارخص فلم يكن حســب مواصفاتنا .

ان وكلاء شركة ايشر فيس بالكويت هم السادة خالد عبداللطيف الحمد واخوانه .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

اعــلان هــام

نتيجة مناقصة رقم دك/٢٢/٢/٦٩ ـ ٥٨

مصنع التقطير ((هـ))

وحدتا تقطير تنتج كل منهما مليون جالون من الماء المقطر فى اليوم الواحد

ارسي العطــاء بعقــد أولي بتاريــخ ٤/٣/٥٩ على شركة جى . جيــه . ويــرز G. J. WEIRS البريطانية بمبلغ قــدره ــ/٨٠٣٠٤٧٢ روبية ، حيث ان العرض المقدم من قبلهم كان أقل العروض سعرا ومطابقا للمواصفات رقم "DOEK/D.P.E./22/2/69—58"

لقد منح هذا العرض بشكل أولي الى الشركة المذكورة شريطة ان تقوم هذه الشركة بتنفيذ شرط فني يحوز علــى موافقة الادارة خلال اربعة أسابيع من تاريخ التوقيع الاولى للاتفاقية .

ان وكلاء هذه الشركة هم السادة الشركة العربية للتجارة .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

ادارة الماليــة

جاءنا من ادارة المالية الاعلانات التالية :

شركة نفط الكويت المحدودة

اعــلان

يطرح للمناقصة توريد أدوات .

(اف . او . بى .)

ويمكن الحصول على التفصيلات الوافية ونماذج العطاءات من مكتب الشراء والتزويد التابع لشركة نفط الكويت المحدودة فى الكويت مقابل دفع ٥ روبيات غير قابلة للاسترداد . وسوف لا تصدر مستندات المناقصة بعد الساعة الثانية عشرة والنصف مساء ٢٢ آذار ١٩٥٩ .

ويجب ان تختم جميع العطاءات وتكتب بموجب الارشادات المعطاة فى مستندات المناقصة وتوضع فى صندوق العطاءات الموجود فى مكتب الشراء والتزويد فى الكويت قبل الساعة الثانية عشرة والنصف مساء ١١ نيسان ١٩٥٩

اعــلان

يطرح للمناقصة توريد سيور محركات وانابيب مرنــة ولوازم وصل ولوازم حشو وربطات .

(اف . او . بى .)

ويمكن الحصول على التفصيلات الوافية ونماذج العطاءات من مكتب الشراء والتزويد التابع لشركة نفط الكويت المحدودة فى الكويت مقابل دفع ٥ روبيات غير قابلة للاسترداد . وسوف لا تصدر مستندات المناقصة بعد الساعة الثانية عشرة والنصف مساء ١٥ آذار ١٩٥٩ .

ويجب ان تختم جميع العطاءات وتكتب بموجب الارشادات المعطاة فى مستندات المناقصة وتوضع فى صندوق العطاءات الموجود فى مكتب الشراء والتزويد فى الكويت قبل الساعة الثانية عشرة والنصف مساء ٤ نيسان ١٩٥٩ .

اعــــلان

« تعرض شركة نفط الكويت المحدودة للبيع المحلى ، كمية من المعدات المتخلفة من مشاريع البناء المختلفة .

ستجرى عملية البيع بموجب عطاءات مختومة ، آخر يوم لتقديمها هو ١٩ آذار ١٩٥٩ .

يمكن الحصول على نماذج العطاءات من مكتب دائرة المخازن فى الاحمدى » .

ادارة البلدية

قسم صحة البلدية ـ الجمارك

التقرير الشهرى لفحص المواد الغذائية وغيرها الواردة خلال شهر يناير ـ لعام ١٩٥٩

فواكه وخضروات محفوظة

معجون طماطم	٥ر٩٠٠	كرتون
خضرة معلبة	٢٦٦	كرتونا
خضرة مثلجة	١٧٠	صندوقا
فواكه مثلجة	٦	كراتين
حلويات	١ر٠٩٥	صندوقا
مربى فواكه	٣	صناديق
فواكه معلبة	٤٢٥	كرتونا
عصير طماطم	٢٠٠	كرتون
عصير فواكه	٤٠٠	كرتون
معلبات غذائية مثلجة	٣٦٠	كرتونا
عصير فواكه مثلج	٤٤	كرتونا

دقيق ومستخرجاته

بسكوت	١ر٠٣١	كرتونا
عجين خبز هندى	٥٦	صندوقا
طحين	٢٠ر١٥١	كيسا
مسحوق نشاء	١٦٠	كيسا
معكرونة	١٠٠	كرتون
شعيرية	١٠٠	كرتون

البان ومستخرجاتها

حليب مسحوق	٢ر٤٦٩	كرتونا
زبدة مثلجة	٤٩٤	كرتونا
جبن مثلج	٦٨	كرتونا
حليب معلب	٤ر٢١٠	كراتين
جبن	١ر٢٤٠	صندوقا
آيس كريم مثلج	١٧٠	كرتونا
كريم معلب	١ر٥٠٠	كرتون

زيوت مختلفة

زيت نباتي	١ر٢٤٣	صندوقا
زيت زيتون	٨٤١	تنكة
	٤	تنكات « شخصى »
زيت قطن	١ر٣٠٠	تنكة

دهن نباتي

دهن نباتي	٨٧٢	صندوقا
سمن حيواني	٢٠	تنكة
مرجرين طازج	٢٠٥	كراتين

ادوية مختلفة

ادوية	١٦٩		صندوقا وطردا
معجون اسنان	٢٦		صندوقا
مسحوق للاسنان	٢		صندوقان
فزالين طبى	١		صندوقا
مياه معقمة	١٠		صناديق
صبغة للشعر	٤		صناديق

لحوم محفوظة

لحوم مثلجة	٧٩٦		كرتونا
لحوم معلبة محفوظة	٢ر٤٨٦		صندوقا
لحم خنزير مثلج	٤٠		كرتونا
دجاج مثلج	١٥٢		صندوقا
حبش مثلج	١٤		صندوقا
لحم خنزير معلب	٦		كراتين
لحوم محفوظة	٥	طرود	«غير صالح للاستهلاك»

اسمـــاك

سمك مالح مجفف	٢٣		تنكة
	٢٠		كيسا
	١	كيسا	«غير صالح للاستهلاك»
سمك خباط	٣١ر٦٩٦		قطعة
سردين معلب	٢٠٠		كرتون
سمك طونا	٢ر٠٠٠		كرتون
سمك معلب	٩٠		كرتونا

شراب فواكه واسانس

شراب لوز	١٠٧	صناديق
اسانس فواكه	٩	كراتين
ماء ورد	١	تنكة
ماء زهر	٤٧	صندوقا
شراب فواكه	١ر٥٠٠	كرتون
ماء ليمون	٣٤	غرابية

ماكولات مختلفة

تين مجفف	١٢٧	صندوقا
لب جوز	١٤٧	صندوقا
جوز هند	١٧٦	صندوقا

طحينة	١ر٣٥١	صندوقا
سكاكر	٢٧	صندوقا
زبيب	٨٣٠	صندوقا
زيتون مكبوس	٢ر٠٣٢	صندوقا وتنكة
مخللات مشكلة	١ر٢٦٣	صندوقا وتنكة
حلاوة طحينية	٤٤٢	صندوقا
عسل محفوظ	٢	صندوقان
مأكولات شخصية	٧	طرود
دبس	٦٠	تنكة
حلويات شرقية	١٣٩	طردا
بهارات	٤٦٢	صندوقا
خميرة طازجة	٤٤٢	كرتونا
آلو	٣٦	صندوقا
كازو	١٤٠	صندوقا
تمر محفوظ	٢٠٠	صندوق
مربى تين	١	علبة «شخصي»
حب صنوبر	٤	صناديق
مأكولات منوعة	١٠	طردا « غير صالح للاستهلاك »
دولمة معلبة محشية	٢٥	كرتونا
فواكه مجففة	٩	صناديق
فول مدمس	٣٠٠	صندوق
علك	١٥	صندوقا
قمر الدين	١٤	صندوقا
لبنه	١٠	صناديق

كشف بيان الخضار والفواكه الواردة لمركز الشبرة بالسيف خلال شهر يناير سنة ١٩٥٩

اسم الصنف	جملة المواد	الوحـــدة
جـــزر	٢ر٨٨٧	صندوقا
فاصوليا	٢ر٢٩٩	صندوقا
باذنجان	١٠ر٥٣٧	صندوقا
طماطم	٧٩ر٠١٥	صندوقا
كوسـا	٣ر٣٤٧	صندوقا
حامض	٤ر٩٦٩	صندوقا
فلفـــل	١ر٢٥٢	صندوقا
ملفـــوف	٢ر٦٧٦	صندوقا
بازلاء	٩١	صندوقا
زهـــرة	٥ر١٥٣	صندوقا
شـــلغم	١ر٧٥٧	صندوقا
شبندر	٧٨١	صندوقا
فـــول	٢ر٦٢٥	صندوقا

اسم الصنف	جملة الوارد	الوحدة
ثـــوم	٢ر٣٣٨	صندوقا
خضرة	١٢ر٨٠٨	صناديق
خس	٩ر٩٥٦	صندوقا
رمـــان	٣٦٢٨	صندوقا
برتقال	٦٥ر٩٦٠	صندوقا
أفندى	٢٤ر٢١٦	صندوقا
مـــوز	٧٠ر٨٠٠	صندوق
تفاح	٣٥ر٧٥٤	صندوقا
سبانج	٥ر٠٠٧	صناديق
فجـــل	١١ر٣٠١	صندوقا
بيض	٤ر٩٧١	صندوقا
كـــرات	٢ر٧٣٧	صندوقا
انجاص	١ر٧٧٣	صندوقا
اناناس	٥	صناديق
كنار	٦٥	صندوقا
قلقاس	٤٥	كيسا
كستناء	٥٥	كيسا
بصـــل	٩ر١٦٢	كيسا
بطاطا	٨ر١١٣	كيسا
بصل اخضر	٤ر٩٣٩	شـــدة
قـــرع	١ر٤٨٤	منـــا

المواد الغذائية التالفة والمصادرة خلال يناير سنة ١٩٥٩

خضار وفواكه	٢٨٠٨	صناديق
معجون طماطم	٢٠٢	صندوقا
معجون طماطم	٣٠	كرتونا
معجون طماطم	١٢٨	علبة
جبن محفوظ	٧١٤	صندوقا
لحوم	١	صندوقا
سمك سردين	٣٠	علبة
بيض تالف	٢٤	صندوقا
طحين	٣٢٣	كيسا
مسحوق كيك	١٩	بكيتا
شراب فواكه	٣٥	علبة

كشف بيان للشهادات الصحية الجديدة وكذلك الشهادات الصحية التى تجدد كل ستة شهور خلال شهر يناير سنة ١٩٥٩

عدد الطلبات التى قدمت بطلب شهادات صحية جديدة : (٥٩)
عدد الطلبات التى قدمت بطلب تجديد شهادات صحية : (٥٠)
عدد الأشخاص اللائقين للعمل بعد أجراء الفحص الطبى (١٦)
عدد الاشخاص الغير لائقين للعمل بعد أجراء الفحص الطبى (٨٠)

ملاحظة : ومن يتضح بعد نتيجة الفحص الطبى بانه غير لائق صحيا للعمل ، فانه يحول الى المستشفى لعلاجه واعادة فحصه .

ادارة الميناء

بواخر غادرت الميناء فى الاسبوع الماضي

لندكرك	كونكورديا فيورد
سالينا	ليسيكيرك
باكستان بروجرس	ليونيركيرك
ناجورا مارو	ريشون مارو
داريسا	شاندا
اراجونيس	سفند ميرسك
كاتنتــورم	اجنت ميرسك
	كونكورديا تاج

بواخر فى الميناء

ايهيكو مارو	فازيليكى	كوركوفادو
مارينفلس	الم هل	موبيكا
فيز	سيردانا	كينكون مارو
كونكورديا طارق	اوشينك انتربرايز	كارلو مارتينو لينج
افريكان كاونت	هنرييت شولت	ظهــران
بنتانج	روتنفلس	تريفوس
اوبــرا	بيجاسو	ترينيداد
هيكون مارو	رينفلس	

بواخر منتظر وصولها من ١٥ الى ٢١ مارس

اسم الباخرة	تاريخ وصولها	الحمولة المستوردة	الجهة التي أبحرت منها	الوكيل
هلنك ستار	٣/١٥	؟	الشرق الاقصى	محمد بهبهانى
رجستان	٣/١٥	٤٦٢	اوروبـا	كـرى مكنزى
ستى اف البانز	٣/١٥	٨٢٩	اوروبـا	كـرى مكنزى
ستى اف ستافورد	٣/١٥	٦١٥	اوروبـا	كـرى مكنزى
سيردانـا	٣/١٥	ــ	العــراق	كـرى مكنزى
سفند ميرسك	٣/١٧	؟	الشرق الاقصى	محمد بهبهانى
ايريش آلدر	٣/١٨	١٣٠٥	اوروبـا	كـرى مكنزى
كوركوفادو	٣/١٨	؟	اميركـا	وكالة البحار العربية
دمــرا	٣/١٩	؟	الهنــد	كـرى مكنزى
ليليكرك	٣/٢١	١٦٤٥	اوروبـا	عبد الرحمن البحر
ليسي	٣/٢١	؟	اوروبـا	محمد البحر
اتاناجالا	٣/٢١	٢٥٠	الهنــد	وكالة الملاحة المتحدة
كونكورديا فون ــ	٣/٢١	؟	اميركـا	صالح جمال

ادارة الاشغال العامة ــ محطة الابحاث الحكومية ــ قسم الارصاد الجوية

معلومات جوية للاسبوع المبتدىء ب ٥ مارس ١٩٥٩

التاريخ مارس	درجة الحرارة فى الظل اقصى	درجة الحرارة فى الظل ادنى	درجة حرارة اشــعاع الشمس القصوى	معدل درجة حرارة ماء البحر خلال ٢٤ ساعة	الرطوبة اقصى	النسبية ادنى	سطوع الشمس بالساعات	سقوط الامطار (بالانشات)	اقصى سرعة للرياح ميل فى الساعة	الاتجاه مع اقصى سرعة
٥	٦٧ر٥	٤٤ر١	١٤٠ر٩	٥٩ر٠	٧٩٪	٤٣٪	١٠/١٢	لا شيء	٣٠	شمال شمال غربى
٦	٦٦ر٥	٤٩ر١	١٣٥ر٩	٦٠ر٨	٦٦٪	٢٩٪	١٠/٠٣	ــ	١٩	شمالى
٧	٦٣ر٢	٥١ر٠	١٣٨ر١	٦١ر٤	٦٧٪	٢٢٪	٠٨/٤٥	٠ر٠٧٤	٢٥	شمال غربى
٨	٦٤ر٨	٥٠ر٢	١٤١ر٢	٦٢ر٧	٥٩٪	٢٠٪	٠٩/٤٢	لا شيء	٢٦	شمال غربى
٩	٦٣ر٩	٤١ر٦	١٣٣ر٢	٦١ر٨	٦٠٪	١٨٪	١١/٠٣	ــ	١٣	شمال شمال غربى
١٠	٧١ر٠	٤٠ر٥	١٣٩ر٥	٦٢ر٠	٥٣٪	٦٪	١١/١٥	ــ	١١	شمال شمال غربى
١١	٧٦ر١	٤٤ر٥	١٤٥ر٠	٦٢ر٩	٥٥٪	٨٪	١١/١٥	ــ	٨	شمالى

الخلاصة

متوسط أقصى درجة حرارة خلال الاسبوع	٦٧ر٦	متوسط أقصى درجة رطوبة نسبية	٦٣٪
متوسط أدنى درجة حرارة خلال الاسبوع	٤٥ر٩	متوسط أدنى درجة رطوبة نسبية	٢١٪
أقصى درجة حرارة خلال الاسبوع	٧٦ر١	متوسط سطوع الشمس بالساعات	١٠/١٩
أدنى درجة حرارة خلال الاسبوع	٤٠ر٥	أقصى سرعة واتجاه للريح خلال الاسبوع	٣٠/شمال شمال غربى
درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى خلال الاسـبوع	١٤٥ر٠	سقوط الامطار خلال الاسبوع	٠ر٠٧٤ انش
معدل درجة حرارة ماء البحر خلال الاسبوع	٦١ر٥	مجموع سقوط الامطار خلال الفصل	٤ر٩٢٣ انش

ادارة الصحة العامة

اطباء الخفر فى المستشفى الاميرى
من يوم الاحد ٦ رمضان ١٣٧٨ الموافق ١٥ مارس (اذار) ١٩٥٩
الى يوم السبت ١٢ رمضان ١٣٧٨ الموافق ٢١ مارس (اذار) ١٩٥٩

اطباء الخفر للعلاج العام

يوم الاحد ٦ رمضان ١٥ مارس
الدكتور كمال غطاس
الدكتور مفيد حمود

يوم الاثنين ٧ رمضان ١٦ مارس
الدكتور مختار الشريف
الدكتور فايز السبع

يوم الثلاثاء ٨ رمضان ١٧ مارس
الدكتور حسني توفيق منصور
الدكتور جواد عنبتاوي

يوم الاربعاء ٩ رمضان ١٨ مارس
الدكتور محمد حسن المغربى
الدكتور مهدى هاشم نواب

يوم الخميس ١٠ رمضان ١٩ مارس
الدكتور وليد ابو العافية
الدكتور عارف العلم
الدكتورة تى . اومن
الدكتور مختار الشريف

يوم الجمعة ١١ رمضان ٢٠ مارس
الدكتور جون دانيال
الدكتور محمود دولـة
الدكتورة رحيمة جراح
الدكتور فؤاد قرداحي

يوم السبت ١٢ رمضان ٢١ مارس
الدكتور وجدى كنعان
الدكتور أديب هاشم

اطباء الخفر للجراحة

يوم الاحد ٦ رمضان ١٥ مارس
الدكتور حسن حلمى زاهد

يوم الاثنين ٧ رمضان ١٦ مارس
الدكتور اريك بارى

يوم الثلاثاء ٨ رمضان ١٧ مارس
الدكتور حافظ حجاج

يوم الاربعاء ٩ رمضان ١٨ مارس
الدكتور احمد مطاوع

يوم الخميس ١٠ رمضان ١٩ مارس
الدكتور حسين امين

يوم الجمعة ١١ رمضان ٢٠ مارس
الدكتور وليم رثويل

يوم السبت ١٢ رمضان ٢١ مارس
الدكتور حسن حلمي زاهد

اطباء الخفر للولادة

يوم الاحد ٦ رمضان ١٥ مارس
الدكتورة السى سكوت
الدكتور حسان حتحوت

يوم الاثنين ٧ رمضان ١٦ مارس
الدكتورة زينب البندارى
الدكتور احمد نعيم

يوم الثلاثاء ٨ رمضان ١٧ مارس
الدكتورة سوسن منصور
الدكتور عبد المنعم ابو ذكرى

يوم الاربعاء ٩ رمضان ١٨ مارس
الدكتورة السى سكوت
الدكتور حسان حتحوت

يوم الخميس ١٠ رمضان ١٩ مارس
الدكتورة زينب البندارى
الدكتور احمد نعيم

يوم الجمعة ١١ رمضان ٢٠ مارس
الدكتور عبد المنعم أبو ذكرى

يوم السبت ١٢ رمضان ٢١ مارس
الدكتورة سوسن منصور
الدكتور عبد المنعم ابو ذكرى

اطباء الخفر للامراض الباطنية

يوم الاحد ٦ رمضان ١٥ مارس
الدكتور يوسف فران

يوم الاثنين ٧ رمضان ١٦ مارس
الدكتور سالم نجم سالم

يوم الثلاثاء ٨ رمضان ١٧ مارس
الدكتور بيتر ولسن

يوم الاربعاء ٩ رمضان ١٨ مارس
الدكتور ضياء الدين محمد

يوم الخميس ١٠ رمضان ١٩ مارس
الدكتور مدحت قطان

يوم الجمعة ١١ رمضان ٢٠ مارس
الدكتور يوسف فران

يوم السبت ١٢ رمضان ٢١ مارس
الدكتور سالم نجم سالم

اطباء الخفر للاطفال

يوم الاحد ٦ رمضان ١٥ مارس
الدكتور سهيل خمار

يوم الاثنين ٧ رمضان ١٦ مارس
الدكتور نبيه فرحات

يوم الثلاثاء ٨ رمضان ١٧ مارس
الدكتور محمد خير نصولى

يوم الاربعاء ٩ رمضان ١٨ مارس
الدكتور سهيل خمار

يوم الخميس ١٠ رمضان ١٩ مارس
الدكتور سليمان ابو ستة

يوم الجمعة ١١ رمضان ٢٠ مارس
الدكتور نبيه فرحات

يوم السبت ١٢ رمضان ٢١ مارس
الدكتور سهيل خمار

• • •

الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها دائرة المطبوعات والنشر

ثمن النسخة الواحدة
٥٠ ناية بيزه
الاشتراك السنوى
(فى الخارج)
جنيهان استرلينيان ونصف
او ما يعادل ذلك
جميع المراسلات تعنون الى
دائرة المطبوعات والنشر
بشارع دسمان جنوب
مسجد العوضى مقابل مطبعة
الحكومة
تلفون
الدائرة ٥١٨١
المطبعة ٣٠٣٨
ص . ب ١٩٣
الكويت ـ بلاد العرب

طبعت فى مطبعة حكومة الكويت